

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : تعديل وتنتمم أحكام المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 18 يونيو سنة 1991، على النحو

التالي :

- السيد سيد أحمد غزالي، رئيس الحكومة، يكلف بمهام وزير الاقتصاد.

مرسوم رئاسي رقم 91 - 389 مؤرخ في 8 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 16 أكتوبر سنة 1991، يعدل ويتم المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة 75 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991، والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

ويعين السادة :

- العربي بلخير وزير الداخلية والجماعات المحلية.

- أبو بكر بلقائد وزير الاتصال.

- محمد الصالح منتوري وزير الصحة والشئون الاجتماعية.

- العربي دماغ العتروس وزير الثقافة.

- علي هارون وزير حقوق الإنسان.

- عبد العزيز زياري وزير العمل.

- آنيسة بن عامر وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 8 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 16 أكتوبر سنة 1991.